

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٠٣ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ القليوبية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

**قرر :**

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ٩٠, ٢٩٧م<sup>٢</sup> (تبرع المواطن / على العراقى) بحوض داير الناحية نمرة ٤ - ضمن القطعة ٤١ - زمام قرية كفر الحصافة - مركز طوخ - محافظة القليوبية ، لصالح مديرية التربية والتعليم ، بالمجان ، لإقامة مدرسة (ابتدائية - إعدادية) ، وحدودها كالتالى :

الحد البحرى : طريق ترابى بعرض ٥٠, ٥٠ م بطول ٦٠, ٢٢ م .

الحد القبلى : مسقة خصوصية ثم أرض زراعية بطول الحد ٣٠, ١٩ م .

الحد الشرقى : أرض زراعية مبانٍ عشوائية بطول الحد ٦٢ م .

الحد الغربى : أرض زراعية بطول الحد ٦٢ م .

وذلك وفقاً للرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٧ ربيع الآخر سنة ١٤٣٨ هـ

( الموافق ١٥ يناير سنة ٢٠١٧ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

